

من وزير التربية

إلى

السيدات والساسة

المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية

المندوبيين الجهويين للتربية

مديريات ومديري المدارس الاعدادية والمعاهد

الموضوع: حول المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز وأستاذ أول مميز بالسلك المشترك مدرسي اللغة الانجليزية والإعلامية (دورة 2020).

المراجع : - الأمر عدد 114 عدد لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الاعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تمتها وآخرها الأمر الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020.

- الأمر عدد 2015 لسنة 1998 مؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك مدرسي اللغة الانجليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تمتها وآخرها الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2016 المؤرخ في 26 جانفي 2016.

- القرار المؤرخ في 05 سبتمبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز.

- القرار المؤرخ في 27 أوت 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك مدرسي اللغة الانجليزية والإعلامية.

- القرار المؤرخ في 12 مارس 2021 المتعلق بفتح المعاشرة.

و بعد، أعلمكم بأنّ وزارة التربية تنظم يوم 26 أفريل 2021 والأيام الموالية مناشرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز وأستاذ أول مميز بالسلك المشترك مدرسي اللغة الانجليزية والإعلامية .

(1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناشرة المذكورة :

- أستاذة التعليم الأول فوق الرتبة والأستاذة الأول فوق الرتبة بالسلك المشترك مدرسي اللغة الانجليزية والإعلامية المتربصون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقلّ في

رتبتهم في تاريخ ختم الترشحات (26 مارس 2021) مع مراعاة أحكام الفصل 29 (ثالثا) من الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المشار إليه أعلاه .

- أستاذة التعليم الثانوي المميزون درجة استثنائية المترسمون في رتبتهم والمحرزون على الشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أكademie على الأقل في رتبتهم في تاريخ ختم الترشحات (26 مارس 2021) مع مراعاة أحكام الفصل 29 (ثالثا) من الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المشار إليه أعلاه والتحصلون في آخر تفقد بيداغوجي على عدد بيداغوجي يساوي 11 من 20 على الأقل.

- أستاذة التعليم الثانوي المميزون درجة استثنائية القائمون بعمل إداري أو المكلفوون بخطبة وظيفية أو الملحقون المترسمون في رتبتهم والذين أحرزوا على شهادة الإجازة أو الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أكademie على الأقل في رتبتهم في تاريخ ختم الترشحات (26 مارس 2021) مع مراعاة أحكام الفصل 29 (ثالثا) من الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المشار إليه أعلاه والتحصلون على 11 من 20 على الأقل كمعدل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري .

ويكتسب في حالة عدم توفر عدد بيداغوجي المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي .

2) ترتيب المترشحين :

يقع ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقاً للمقاييس التالية:

أ- بالنسبة إلى أستاذة التعليم الأول فوق الرتبة وأستاذة التعليم الثانوي المميزين درجة استثنائية المباشرين للتدرис:

* الأكademie العامة : نقطة (1) عن كل سنة

* الأكademie في الرتبة : نقطة (1) عن كل سنة

* آخر عدد بيداغوجي قبل تاريخ غلق الترشحات على عشرين (20).

* التنفييل بعد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركون في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة وأنواعها التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة .

* التنفييل عن سنوات الأكademie في التدرис بـ:

- نقطة (1) واحدة بعد قضاء ثمانى (8) سنوات تدرис.

- ربع نقطة (0.25) عن كل سنة تدرис بعد ثمانى (8) سنوات.

ب- بالنسبة إلى أستاذة التعليم الأول فوق الرتبة وأستاذة التعليم الثانوي المميزين درجة استثنائية القائمين بعمل إداري أو المكلفوون بخطبة وظيفية أو الملحقين:

* الأكademie العامة : نقطة (1) عن كل سنة

* الأكademie في الرتبة : نقطة (1) عن كل سنة

- ومن السيد المدير العام للموارد البشرية تجميع مطالب الترشح والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة وتوجيهها إلى إدارة المنازرات المهنية مجتمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين قبل يوم 12 أفريل 2021.

- ومن السيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربيه تجميع مطالب الترشح والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة ثم توجيهها إلى إدارة المنازرات المهنية مجتمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين في أجل أقصاه يوم 16 أفريل 2021.

والسلام

وزير التربية
فتحي السلاوي



* المعدل الحسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري ويحتسب في حالة عدم توفر عدد بيداغوجي المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي.

* التنفييل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة.

* التنفييل بأربع (04) نقاط على أقصى تقديم للمترشحين الذين تم تكليفهم بخطبة وظيفية لمدة خمس سنوات على الأقل بالإدارة المركزية أو الجهوية أو بالمؤسسات التربوية بوزارة التربية ويماشرون الخطبة عند الترشح وذلك كالتالي :

- مدير عام أو مدير: أربع نقاط (04)

- كاهية مدير أو مدير مساعد: ثلاثة نقاط (03)

- رئيس مصلحة أو مدير مؤسسة تربوية أو ناظر: نقطتان (02).

(3) كيفية الترشح :

يتعين على الأساتذة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل لدورة 2020 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: www.Edunet.tn في أجل أقصاه يوم 26 مارس 2021 ثم سحب مطلب الترشح وإرسالها عن طريق التسلسل الإداري في أجل أقصاه يوم 31 مارس 2021 وتكون هذه المطالب مرفقة وجوبا بالوثائق التالية:

* قائمة في الخدمات مؤشرة ومضافة من قبل رئيس الإدارة

* نسخة من قرار الانتداب

* نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية

* نسخة من قرار التسمية في رتبة أستاذ تعليم ثانوي أو أستاذ تعليم فوق الرتبة

* نسخة مطابقة للأصل من شهادة الإجازة أو الأستاذية بالنسبة للأستاذة المميزين درجة استثنائية

* نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي.

* نسخة من العدد الإداري بالنسبة لغير المباشرين للتدرис.

* نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين السابقتين للمناظرة والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها.

ملاحظة : يُرفض كل مطلب ترشح لا يتضمن مطبوعة الترشح عن بعد أو يقدم بعد تاريخ إيداع ملفات الترشح 31 مارس 2021.

والمطلوب :

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعن إليهم بالنظر إلى الإدارة العامة للموارد البشرية في أجل لا يتجاوز يوم 02 أفريل 2021.

- ومن السيدات والسادة مدیرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعن إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 02 أفريل 2021.